



Security and Its Role in Reducing Migration: Causes, Concept, and a Contemporary Intellectual Perspective

Mohammed Hatem Arhimah Al-Maliki

General Directorate of Education, Second Rusafa

Received 9 /2 /2025, Revised 10/ 2 / 2025, Accepted 7 /4 / 2025, Published 30/9/2025



© 2025 The Author(s). This is an Open Access article distributed This is an open access article published in the Journal of the College of Islamic Sciences / University of Baghdad. of the [Creative Commons Attribution 4.0 International License](#), which permits unrestricted use, distribution, and reproduction in any medium, provided the original work is properly cited.

Abstract:

The study demonstrates that Islam has successfully achieved the desired form of security through both tangible and intangible, carefully devised means. Security in Islam constitutes an integral part of the Muslim individual's way of life, and the system does not permit anyone to disrupt order, incite chaos, or undermine the foundations of safety within the Muslim community.

The research also highlights that Islam guarantees social rights and provides genuine safeguards that enable individuals to fulfill their roles freely, without fear or hindrance.

The significance of the study lies in the fact that one of the primary causes of migration, both historically and in contemporary times, has been the pursuit of livelihood and the search for means of sustenance. Rural-to-urban migration, in particular, represents one of the most critical phenomena from both social and economic perspectives.

Furthermore, the study confirms that the emigration of skilled professionals has resulted in a shortage of qualified human resources essential for advancing economic and social development. It has also contributed to declining educational standards due to the reduction in the number of qualified personnel, in addition to various other adverse impacts and negative consequences.

The research concludes that migration, in its general sense, refers to leaving one's homeland to settle in another country, whether for specific reasons or pressing needs. The underlying causes of migration are often tied to individuals' circumstances and their choice to endure estrangement and leave their native land.

Keywords: Security, Migration, Thought, Causes, Concept



الأمن ودوره في الحد من الهجرة الأسباب والمفهوم نظرة فكرية معاصرة

محمد حاتم ارحيمه المالكي

المدرس الدكتور في المديرية العامة لتربية الرصافة الثانية

تاريخ استلام البحث: ٢٠٢٥/٢/٧	تاريخ المراجعة: ٢٠٢٥/٢/١٠
تاريخ قبول البحث: ٢٠٢٥/٤/٧	تاريخ النشر: ٢٠٢٥/٩/٣٠

الملخص

بين البحث الى أن الاسلام قد حقق الأمن المنشود من الجميع بصورة ملفتة للنظر عن طريق وسائل معنوية ومادية ملموسة ومدروسة، وأن الأمن في الاسلام جزء لا يتجزأ من المنظومة الحياتية للفرد المسلم، وأنه لن يسمح لأحد أن يخل بالنظام، ويثير الفوضى، ويزعزع بنيان الأمن في المجتمع المسلم.

تطرق البحث الى ان الإسلام قد كفل حقوقاً اجتماعية وأعطى ضمانات حقيقية بحيث تمكن الفرد من أداء دوره بحرية ومن دون مخاوف أو عقبات.

تكمن اهمية البحث على ان من أهم أسباب الهجرة قديماً وحديثاً هو كسب الرزق، والبحث عن أسباب الحياة، وان الهجرة من الريف الى المدن، هي أخطر ظاهرة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية.

أكد البحث ان هجرة الكفاءات العلمية احدث عجز في الملاكات العلمية اللازمة لرفع وتيرة التطور الاقتصادي والاجتماعي، وانخفاض المستويات التعليمية نتيجة تناقص عدد المؤهلين، وغير ذلك من الأضرار والآثار السلبية.

خلص البحث ان الهجرة بمفهومها العام هي ترك الوطن والبلد الذي يعيش فيه الانسان الى بلد آخر لسبب من الأسباب، أو لحاجة ملحة، وترجع أسباب الهجرة الى أحوال الناس في اختيار الغربة وترك الوطن.

كلمات مفتاحية: (الأمن، الهجرة، الفكر، الأسباب، المفهوم)



المقدمة

أدت العولمة وثورة المعلومات والاتصالات الى ازدياد ظاهرة هجرة الأفراد، بشكل غير مسبوق تاريخياً، ولا سيما هجرة الكفاءات العلمية، وهجرة العقول التي تشكل أخطر أنواع الهجرات على تطور المجتمع وتنميته الاقتصادية.

هذه الظاهرة لم تقتصر على الدول النامية فحسب، وإنما باتت ظاهرة تنتشر على مستوى دول العالم بأسرها؛ لأن انتعاش الاقتصاد في معظم الدول تعتمد على الأيادي العاملة من أصحاب المهارات والكفاءات العلمية.

والهجرة في حد ذاتها ظاهرة اقترنت بالكائن البشري منذ القدم، وهي بهذا المعنى تحمل في طياتها معاني كثيرة، فهي ليست مجرد مغادرة أرض أو بلد الى بلد آخر، فهذا النظر يكون سطحياً لها، وإذا نظرنا اليها نظرة عميقة نرى أنها من سنن الأنبياء والمرسلين، لينقذوا الانسانية من مخالب الشرك، ويراثن الوثنية، وقد دأب علماؤنا القدامى وأسلافنا الكرام، على الهجرة مشياً على الأقدام سعياً للعلوم، كما أن الهجرة قد تكون سعياً وراء الكسب الحلال وطلب الرزق على مرّ العصور، ولا شك أن فيها حفظ النفس والمال والأسرة بتحصيل أسباب المعاش، وغير ذلك من المعاني.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن نقسمه: على مقدمة ومبحثين وخاتمة. نتاولنا في المقدمة أهمية الموضوع وسبب اختياره، بينما نتاولنا في المبحث الأول تعريف مفاهيم البحث، أما المبحث الثاني فقد نتاولنا فيه الهجرة والامن، ثم ختمنا هذا البحث بخاتمة أوجزنا فيها أهم ما توصلنا إليه من نتائج، وأخيراً نسأل الله أن نكون قد وفقنا في رسم صورة واضحة المعالم لهذا البحث الذي قد يُنظر إليه من زوايا متعددة، وأملنا بالله كبير ألا تكون من بينها نظرة سطحية تحكم عليه، وَاخِرُ دَعْوَانَا ان الحمد لله رب العالمين.



المبحث الأول: تعريف المفاهيم

المطلب الأول: مفهوم الهجرة

أولاً: الهجرة لغة: الهجرة لها معاني لغوية عدة: فمنها الترك والصد والإعراض، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾^(١)، وهو أصل يدل على القطيعة، ومنه الهجران، وجاء بمعنى انتصاف النهار، يقال: هجر الرجل، أخشى عليه الهجير إذا سافر في الهاجرة، وبمعنى فحش الكلام، يقال: أهرج الرجل إهجاراً؛ أي: ساء منطقه وفحش، ويقال أيضاً: أهرج بفلان، أي: استهزأ به، وبمعنى التبكير إلى الشيء، يقال له: هجر إلى الصلاة، أي: بكر إليها، وبمعنى الخروج من أرض إلى أخرى، من هاجر القوم من دار إلى دار، إذا تركوا الأولى للثانية، وهذا المعنى هو ما نريده وما نحن بصددده^٢.
ثانياً: الهجرة اصطلاحاً:

■ في الشريعة الإسلامية: قال الحافظ ابن رجب الحنبلي^(٣): ((الهجرة عند الإطلاق في الكتاب والسنة، إنما تنصرف إلى هجران بلد الشرك إلى دار الإسلام، رغبة في تعلم الإسلام والعمل به...))^(٤)، ومن هذا التعريف يتبين أن الهجرة إنما شرعت ((من أجل ترك أرض المعصية والجهل، إلى أرض الطاعة والعلم، وترك البقاء بين أولياء الشيطان إلى رفقة أولياء الرحمن))^(٥).
ولكن إذا نظرنا وتأملنا قوله تعالى: ﴿...أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَسِعَةً فَهَاجِرُوا فِيهَا﴾^(٦)، نرى أن الباري عز وجل علل الأمر بالهجرة بالاستضعاف والخوف من الفتنة، وعلل الهروب من دار الخوف إلى دار الأمن والتمكين، وهذا الإطلاق هو علة الحكم في الآية، ولو نظرنا إلى الهجرة الأولى للمسلمين من مكة إلى الحبشة نرى بأنها ليست من دار الكفر إلى دار الإسلام، بل من دار الكفر إلى دار الأمن، من بلد يخاف المؤمن فيه على دينه، إلى حيث يأمن عليه، إذن: التعريف المختار: هو أن الهجرة هي الانتقال والهروب من بلد يخاف المؤمن فيه على نفسه وعقيدته إلى بلد يأمن فيه على دينه وعقيدته، والله تعالى أعلم.



- اما تعريفها في علم السكان: فالهجرة ((هي الانتقال المكاني، أو الجغرافي لفرد أو جماعة)).^(٧)
 - وفي علم الاجتماع: ((هي تبدل الحال الاجتماعي، مثل: تغيير الحرفة، أو الطبقة الاجتماعية أو غيرها)).^(٨)
 - وفي القانون الدولي: ((هي مغادرة الشخص اقليم دولته، أو الدولة المقيم فيها الى إقليم دولة أخرى بنية الإقامة في هذه الدولة الأخيرة بصفة دائمة)).^(٩)
- ومن التعريفات السابقة يتضح، بأن الهجرة بمفهومها العام هي ترك الوطن والبلد الذي يعيش فيه الانسان الى بلد آخر لسبب من الأسباب، أو لحاجة ملحة.

المطلب الثاني: مفهوم الامن

تتوافر المعاني المنبثقة من الجذر الثلاثي (أمن) وهي أصلٌ صحيح في اللغة العربية؛ لتتفرّع منه عدّة صيغ لفظية، ولكل صيغة معنى خاص بها؛ فمفردة الأمن تنمحور اشتقاقاتها وصيغها حول المعاني الآتية: عدم الخوف، والثقة، وضدّ الخيانة، والتصديق، والطمأنينة، وغير ذلك.

فقد عرفها الفراهيدي بأنها: ((الأمن: ضدّ الخوف، والفعل منه: أَمِنَ يَأْمَنُ أَمْنًا)).^(١٠)

وجاء في لسان العرب: ((والإيمان: ضدّ الكفر، والإيمان بمعنى: التصديق، ضدّه التكذيب؛ يقال: آمَنَ به قومٌ وكذّبَ به قومٌ)).^(١١)

أمّا مفهوم الأمن اصطلاحاً فقد تتوّعت النظرة إليه، واختلفت التصوّرات عنه، وتباينت المشارب، وإن اتّفقت على بعض وظائفه وأهدافه؛ فقد تباينت الآراء حول مفهوم الأمن على الرغم من شيوع استعماله؛ بل إنّ بعض المتخصصين في المجال الأمني والسياسي؛ يرون أنّ هذا المفهوم ما زال غامضاً ومتشابكاً؛ إذ يتّضح من المقارنة بين آرائهم أنّ جُلَّ اهتمامهم ينصرف إلى القضايا المتعلقة بالقوّة، والدفاع، وصدّ العدوان؛ لحماية السيادة؛ فضلاً عن تحقيق الحرية والتنمية، ومن الآراء التي طرحت حول تعريف الأمن على سبيل المثال لا الحصر:



فالجرجاني يعرفها بأنه: ((عدم توقُّع مَكْرُوهِ فِي الزَّمانِ الآتِي، وأصله طمأنينة النفس، وزوال الخوف))^(١٢).

وجاء تعريف الامن في موسوعة السياسة بأنه: ((تأمين سلامة الدولة ضدَّ أخطار خارجية وداخلية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية؛ نتيجة ضغوط خارجية، أو انهيار داخلي))^(١٣).

والتعريف الأخير يُلحَظُ عليه أنه يركِّز على أمن الدولة، أو ما يُعرَفُ بـ(الأمن الوطني)، ولا يحمل المفهوم الشامل للأمن في الإسلام، والذي يتناول أمن الفرد دنيوياً وأخروياً، وأمن الدولة داخلياً وخارجياً، بل يتعدَّى ذلك إلى أمن العالم والكون بعضه إلى بعض؛ فهو يقصد ذلك الجهاز الذي يعمل على توفير الحماية للناس، وهو مفهوم ضيق لا يشمل معنى الأمن بمفهومه العام.

ويبدو أنَّ هذا التعريف أدقُّ التعريفات؛ إذ -كما هو ملاحظ- يركِّز على الفرد؛ لأنَّه اللَّبَنَةُ الأساسية، والخَلِيَّةُ الأولى التي يتكوَّن منها المجتمع، ومن ثمَّ الدولة بمفهومها الواسع.

ويتناول هذا التعريف عدَّة أمور مهمَّة، هي:

أولاً: سلامة الفرد والمجتمع والدولة جسيماً ومعنوياً.

ثانياً: الطمأنينة، وعدم الخوف، أو الفرع والهلع.

ثالثاً: أنَّ التعريف يتناول الأمن الداخلي للفرد والمجتمع والدولة، وكذا الأمن الخارجي^{١٤}.

رابعاً: إنَّ الأمن يكفل الحياة السعيدة -بإذن الله تعالى- للفرد والمجتمع المسلم في هذه الحياة الدنيا؛ لأنَّه يوفِّر البيئة الصالحة، والظروف الملائمة لعبادة الله ﷻ، وتوحيده، والإيمان به، والتعاون الفاعل المثمر البناء في المجالات والميادين المختلفة.

خامساً: إنَّ المسلم حينما يأمن في هذه الحياة الدنيا، ويقوم بعبادة ربِّه ﷻ، ويوحِّدُه، فإنَّه لاشكَّ سيفوز بمرضاته ودار كرامته في الحياة الآخرة، وذلك تحقيقاً



لوعده تعالى حينما قال: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْآمَنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾ (٨٢)

سادساً: أنَّ التعريف يشمل أنواعاً عدّة للأمن: كالأمن العقدي، والدعوي، والفكري، والعقلي، والعلمي، والاقتصادي، والبيئي، والزراعي، والعسكري، والسياسي، وغيرها^(١٥).

ونشير هنا إلى أنه قد وردت كلمة الأمن كثيراً في القرآن الكريم ولم يقصد منها ما يتعلق بالجانب الأمني على الحياة فحسب، وإنما شملت الأمن الاقتصادي والأمن السياسي والاجتماعي والغذائي وغيره، وهو ما يسمى اليوم في عرف الدول بالأمن القومي، ففي تفسير السيوطي لقوله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْمُكَافِينَ وَأَلْزَمْنَا الشُّجُورَ﴾ (١٦)، أي: أمناً للناس وأمناً من العدو وأماناً لمن يدخله^(١٧).

وفي تفسير ابن كثير في قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَىٰ يُسُفَ ءَاوَىٰ إِلَيْهِ أَبْوِيهِ وَقَالَ ادْخُلُوا مَصْرَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾، أي آمنين مما كنتم فيه من الجهد والقحط^(١٨)، ويقول أيضاً في تفسير قوله تعالى: ﴿وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا ءَامِنِينَ﴾ يقصد بالأمن عدم الحاجة، أي: نحتوا بيوتاً من الجبال من غير خوف ولا احتياج إليها، بل أشراً وبطراً وعبثاً^(١٩).

المبحث الثاني: مسببات الهجرة وحاجة الانسان الى الامن
المطلب الاول: أسباب الهجرة وأنواعها:

في هذا المطلب نذكر أهم أسباب الهجرة على العموم باختصار شديد، ثم نذكر أنواع الهجرة، ثم نبدأ بذكر الأسباب التي أدت الى هجرة الكفاءات في بلادنا، وأثر ذلك في تنميتها الاقتصادية، وبيان أضرارها الاجتماعية.

وأما أسباب الهجرة فكثيرة ترجع الى أحوال الناس في اختيار الغربة وترك الوطن، ولكن مجمل الأسباب المشروعة لها تكون أربعة:



حفظ الدين، ومن أجل ذلك شرعت الهجرة بالأبدان من مكة الى الحبشة، ثم الى المدينة المنورة.

حفظ النفس، وذلك عند الخوف من العدوان عليها في شخصه او من هو مسؤول عن رعايته.

كسب الرزق، والبحث عن أسباب الحياة، وهو من أهم أسباب الهجرة قديماً وحديثاً، وقال الراغب الأصفهاني^(٢٠): ((من تعطل وتبطل، انسلخ من الانسانية، بل من الحيوانية، وصار في عداد الموتى)).^(٢١)

طلب العلم، وهذا السبب أيضاً من الأسباب الشائعة للهجرة، والأدلة على ذلك متضافرة.

وأما أنواع الهجرة: فيمكن تقسيمها على النحو الآتي:^(٢٢)

أ . باعتبار البعد الزمني، قسمان: الهجرة الدائمة، والهجرة المؤقتة.

ب . باعتبار الرغبة، أيضاً قسمان: الهجرة الاختيارية، والهجرة الإجبارية.

ج . باعتبار المكان، كسابقه قسمان:

الهجرة الداخلية (أي: داخل الدولة)، كالهجرة من الريف الى المدن، وهي أخطر ظاهرة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية من هذه النتائج الخطرة، التحضر الزائف، ظهور المناطق العشوائية في المدن، ونقص الخدمات، لعدم قدرة المدن على الوفاء بمتطلبات السكان، ونقص الأيدي العاملة في الريف وانخفاض الانتاج، وانتشار البطالة وكثرة الجرائم كما نراه الآن في بلداننا، وتغيير العادات والتقاليد، وبروز الصراعات الاجتماعية، وغير ذلك من الأضرار الاقتصادية؛ لأن القرى والأرياف العنصر الأهم لاقتصاد البلد^(٢٣).

• الهجرة الخارجية (أي: دولية).

المطلب الثاني: هجرة الكفاءات العلمية وآثارها في البيئة والتنمية:

في هذا المطلب نتطرق الى انتقال ثروة عظيمة من ثرواتنا الى الدول الأخرى،



فعلماؤنا هم ركائز تنميتنا، فهجرتهم تشكل خسارة علمية ومادية كبيرة على بلدنا، ولا يمكن تعويضها، وهذه الخسارة تعد تحدياً يصعب تقديرها بثمن مادي فقط، لما لها من نتائج مادية ومعنوية على مجتمعنا.

فهجرة العراقيين الى الخارج أصبحت ظاهرة حديثة لم يعرف تأريخ العراق المعاصر لها مثيلاً! فالبلدان المتقدمة تسعى الى استغلال الظروف السياسية والاقتصادية التي تواجه الملاكات العلمية في البلدان النامية ومنها العراق بالعمل على سحب هذه الملاكات عبر أساليب مختلفة^{٢٤}، فتستثمر هذه الكفاءات لصالحها، وفي الوقت نفسه يحرمون بلادنا من جهد وخبرة هذه الملاكات.^(٢٥)

وقد أصبحت هذه الظاهرة تشكل هاجساً مخيفاً للحكومات والمنظمات، وأن هذه الهجرة تسببت في خسائر مالية كبرى^(٢٦)، أما العوامل الدافعة لها فكثيرة، منها: دوافع اجتماعية، ومنها: اقتصادية، ومنها: سياسية، ومنها: علمية، ولا سيما في السنوات الأخيرة، وبالتحديد بعد عام (٢٠٠٣م)، أي: بعد سقوط النظام المباد على أيدي قوات الاحتلال الأجنبي، إذ سادت الفوضى السياسية والأمنية والاقتصادية، واشتد الصراع الطائفي والسياسي في آن واحد، حتى وصل الأمر الى حد كان الشعب العراقي على أبواب الحرب الأهلية، وكانت قوى اقليمية وحتى دولية تقف وراء هذه ((الفوضى المنظمة))، ولكل قوى حساباتها الخاصة بها، وذهب ضحية هذا الصراع الطائفي، والانفلات الأمني المئات والآلاف من خيرة الكفاءات العلمية التي هاجرت بحثاً عن العيش والاستقرار، وشكلت هذه الهجرة خسارة علمية ومادية وكارثية لا يمكن تعويضها في الأمد القصير، وأما الآثار السلبية لهذه الهجرة فكثيرة نجلها في النقاط الآتية:

✳️ تقليص حجم قوة العمل الانتاجية كما ونوعاً.

✳️ إحداث خلل وظيفي في القطاعات كافة.

✳️ العجز الحاصل في الملاكات العلمية اللازمة لرفع وتيرة التطور

الاقتصادي والاجتماعي.



✳ انخفاض المستويات التعليمية نتيجة تناقص عدد المؤهلين، وغير ذلك من الأضرار والآثار السلبية التي تلزمننا أن نقول: إن تفريغ أي أمة من عقولها النيرة يعني جعلها خاملة، وجامدة، وتابعة، وغير قادرة على الابتكار.

وأخيراً: من الجدير أن نذكر نادرة قديمة في هذا المجال، لما لها علاقة بموضوعنا وهي: أن في زمن نبي الله سليمان الحكيم^(٢٧) (عليه السلام) اقترب فيلسوف ذنباً، وبعد محاكمته، أصدر الملك الحكيم حكمه مخاطباً الفيلسوف: سنحكم عليك حكماً أقوى من الموت، صعد الفيلسوف، وسأل: -وما هو؟ أجاب نبي الله (عليه السلام) سليمان الحكيم: حكمنا عليك: ((أن تقيم بين قوم يجهلون قدرك)).^(٢٨)

المطلب الثالث: أقسام الأمن

ليس ثمة صعوبة تذكر في بيان أقسام الأمن وصوره بعد اكتمال الرصد القانوني والمعرفي لها، وفي مختلف مجالاتها، ويمكن ببسر وسهولة أن نقف على تنوعاته وبصورة موجزة، وعلى النحو الآتي:

١- الأمن الجنائي: وهو اختصاص الأمن بوقاية أفراد المجتمع من مختلف الجرائم التي يعاقب عليها القانون والنظام يفرض عقوبة جنائية على مرتكبها.^(٢٩)

٢- الأمن الاقتصادي: وهذا يتمثل في تأمين الغذاء والكساء وتأمين المأوى، وتأمين حاجات المجتمع بمنع الاحتكار، ومنع الاستغلال، وزيادة الإنتاج، وتوزيع الثروة توزيعاً عادلاً، ومحاربة البطالة وحماية المال العام^(٣٠).

٣- الأمن الصناعي: وهو مجموعة من الأساليب والخطط الهندسية التي تضعها الدولة لمنع أي عمل من شأنه تهديد عنصر الإنتاج في المنشآت الحكومية تحت أي ظرف، سواء كان قليلاً أم كثيراً^(٣١).



٤- الأمن الاجتماعي: ونقصد به حق الفرد أن تكون له الحرية في العيش الكريم وتشكيل الأسرة التي هي نواة المجتمع وتنظيم الحقوق الفردية والاجتماعية، والمساواة بين أفراد المجتمع كافة في الحقوق والواجبات^(٣٢).

٥- الأمن السياسي: وهو عناية الإسلام بحفظ الأمن والسلام العام والاستقرار السياسي للفرد والجماعة مع تحديد عقوبات صارمة لمن يريد أن يعيث بالأمن ويلغي حرية الناس في التعبير ويقمعهم، والأمن السياسي " ينص على حق المواطن في ممارسة خياراته السياسية من دون أن يتعرض لقتل أو تهديد أو تسقيط أو تضعيف أو إغراء أو تعذيب أو سجن لتغيير ممارساته أو خياراته ما دامت تتحرك في دائرة المشروعية السياسية الإسلامية التي يتمتع بها المواطن"^(٣٣).

المطلب الرابع: أهمية الأمن في تلبية حاجات الناس

تكمن أهمية الأمن في حياة المجتمعات البشرية لتلافي الهجرة، إذ أولت اهتمامات جميع الدول^{٣٤}، وأصبح لهذا المصطلح أبعاد جديدة، حتى سُمي عصرنا بعصر البيئة، إذ تقدم البشر من الناحية العلمية، وتخلفه من الناحية الانسانية.

ومن البديهي أن الإنسان مدني بالطبع كما صرح بذلك أرسطو، ونقله ابن خلدون، فهو يميل بطبعه الى التعايش مع أفراد جنسه في وحدة مترابطة يعين بعضهم بعضاً^{٣٥}، ويخدم بعضهم بعضاً^(٣٦)، ويتبادلون المنافع، ولعل ذلك ما عناه الشاعر المشهور أبو العلاء المعري، في لزومياته^(٣٧) بقوله:

والناس بالناس من بدو ومن حضر

بعض لبعض وإن لم يشعروا خدم^(٣٨)

والناظر في الطبيعة الإنسانية يجد أن حب الذات طبيعة في الإنسان^{٣٩}، فضلاً عن ما ينشئه الاجتماع من دوافع التنافس والصراع، وكل ذلك يقتضي بضرورة الأمن، وأنه من ضرورات المجتمع الإنساني، وأن أول شرط ليزوق الإنسان طعم



الحياة الاجتماعية أن يكون آمناً في مجتمعه، بل سعادة الدنيا ونعيمها لا تتحقق دون توافر الأمن^(٤٠)، ولا يمكن لأفراد المجتمع أن يحصوا المهارات، ويكتسبوا المعارف، ويبلوروا مواهبهم، وينموا طاقاتهم إلا في ظلال الأمن الوارف.

والأمن من أهم المطالب، وأجل النعم، وأعظم المنن، وأعظم الضرورات للإنسان، وبلغ أهميته إلى حد امتن الله تعالى به، وجعله من موجبات شكره وتوحيده، وعده من خصائص حرمه، ولهذا امتن الباري عز وجل على قريش بالاستقرار الأمني، والرخاء الاقتصادي، فقال تعالى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ﴾ (٣)

الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّنْ جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ۚ﴾ (٤١) صدق الله

ولا عجب أن جعل الله تعالى جنته دار أمن وسلام كاملين، فأهلها في الغرفات آمنون، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، وتتلقاهم الملائكة منذ اللحظة الأولى ﴿أَدْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ءَامِينَ﴾ (٤٢)، وإن من أهم المشكلات التي تعاني منها معظم دول العالم، هو الاختلال الأمني^(٤٣)، وانتشار مظاهر الصراع والجرائم والعنف، بل توسعت في زمننا (زمن العولمة) بسبب التطور التقني، والانفتاح العالمي، والضعف الأخلاقي^(٤٤). ومما سبق نلخص أهمية الأمن في النقاط الأربع الآتية:

١. الأمن غاية الشرائع وهدفها الأسمى:

إن غاية إرسال الرسل هي إقامة السلام الاجتماعي بين بني الإنسان، من خلال بيانهم الحلال والحرام، وأخيراً: إن خلق الإنسان، وإنزاله إلى الأرض لهدفين، هما:

أولاً: أن يعبدوا الله تعالى، بدليل قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٤٥).

ثانيهما: عمارة الأرض، بدليل قوله تعالى: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ﴾ (٤٦) فكلا الهدفين لا يمكن تحقيقهما إلا بتوافر قدر من الأمن^(٤٧)، وهذه النعمة التي لا يقدرها حق قدرها إلا من فقدتها^(٤٨)؛



ولذلك قال الحبيب المصطفى (عليه الصلاة والسلام): ((من أصبح منكم آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما حيزت له الدنيا))^(٤٩).

٢. الأمن قيمة عظيمة:

فهو يمثل الفئ الذي لا يعيش الإنسان إلا في ظلاله، وهو قرين وجوده، وشقيق حياته، بل إن أحداث تاريخ البشرية تدل بأن العمل لا يثمر، والحضارة لا تزدهر، والرخاء لا يعم، والتقدم لا يتطور إلا في ظل الاستقرار، ولا استقرار بغير أمن وأمان^{٥٠}.

٣. الأمن أساس للتنمية:

إذا كان التخطيط السليم، والإبداع الفكري، والمثابرة العلمية، هي أهم مرتكزات التنمية، فإن هذه الأمور غير ممكنة الحدوث إلا في ظل أمن واستقرار يطمئن فيه الإنسان على نفسه، وثرواته واستثماراته.

٤. الأمن غاية العدل:

غياب العدل يؤدي الى غياب الأمن، ولذا فان الحكمة الجامعة تقول: إن واجبات الدولة تتحصر في أمرين: عمران البلاد، وأمن العباد.^(٥١)

الخاتمة والنتائج

بعد هذه الرحلة الماتعة لا بد من وقفة تأمل واستذكار لما حققه البحث من مقاصد وما توصل إليه من نتائج؛ فنقول:

١- الهجرة بمفهومها العام هي ترك الوطن والبلد الذي يعيش فيه الانسان الى بلد آخر لسبب من الأسباب، أو لحاجة ملحة.

٢- ترجع أسباب الهجرة الى أحوال الناس في اختيار الغربة وترك الوطن.

٣- من أهم أسباب الهجرة قديماً وحديثاً هو كسب الرزق، والبحث عن أسباب الحياة.

٤- ان الهجرة من الريف الى المدن، هي أخطر ظاهرة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية.



- ٥- ولد هجرة الكفاءات العلمية عن حدوث عجز في الملاكات العلمية اللازمة لرفع وتيرة التطور الاقتصادي والاجتماعي، وانخفاض المستويات التعليمية نتيجة تناقص عدد المؤهلين، وغير ذلك من الأضرار والآثار السلبية.
- ٦- حقق الاسلام الأمن المنشود من الجميع بصورة ملفتة للنظر عن طريق وسائل معنوية ومادية ملموسة ومدرسة.
- ٧- إن الأمن في الاسلام جزء لا يتجزأ من المنظومة الحياتية للفرد المسلم، وأنه لن يسمح لأحد أن يخل بالنظام، ويثير الفوضى، ويزعزع بنيان الأمن في المجتمع المسلم.
- ٨- الأمن هو العنصر الرئيس في تحقيق البعد الغائي المنشود من السياسة بمفهومها العام والشامل.
- ٩- ضرورة الأمن وأهميته في اقامة الدولة التي تمثل حجر الزاوية في بناء الحضارة.
- ١٠- الإسلام قد كفل حقوقاً اجتماعية وأعطى ضمانات حقيقية بحيث تمكن الفرد من أداء دوره بحرية من دون مخاوف أو عقبات.

المصادر

القرآن الكريم

- (١) إبراهيم مصطفى، وآخرون، المعجم الوسيط: مطبعة مصر - ١٩٨٨.
- (٢) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي الدمشقي، تفسير ابن كثير، دار طيبة، بيروت - ١٩٩٩.
- (٣) ابن منظور، محمد بن مكرم - لسان العرب، ط الدار المصرية - ١٩٩٤.
- (٤) أبو عجوة، حسين أحمد، المعارضة السياسية وضوابطها في الشريعة الإسلامية، جامعة عين شمس، القاهرة، ١٩٩٩م.



٥) إسماعيل دهله هاشم سعيد، عمار منصور عبد النبي صالح، عمار باسم صالح. مفهوم الإصلاح وفق المنظور الفكري الاسلامي Tasnim . International Journal for Human, Social and Legal Sciences, 2024, 3.2: 202-213.

٦) الجحني، علي فايز، الإعلام الأمني والوقاية من الجريمة، إصدارات جامعة الأمير نايف، ١٩٩١.

٧) الجحني، د.علي بن فايز، الإرهاب- الفهم المفروض للإرهاب المرفوض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، السعودية، ٢٠٠١.

٨) الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان - ١٩٨٣م.

٩) الجعفي، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى، ١٩٩٢.

١٠) الجويني، أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، غياث الأمم والتهياث الظلم، دار الدعوة- الإسكندرية- ١٩٧٩.

١١) الحلو، الدكتور ناصر، الفقه السياسي عند الإمام علي عليه السلام، مركز العميد الدولي للبحوث والدراسات، العتبة العباسية المقدسة، ٢٠١٦م.

١٢) حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.عمار باسم صالح، وم.د.حيدر خلف سلمان. (٢٠٢٤). دور الأمن المجتمعي في تحقيق الآثار التربوية لمواجهة التطرف نظرة فكرية معاصرة، المؤتمر الدولي النفسي التربوي، ١، ٩٣٥-952.

١٣) حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.عمار باسم صالح، م.د.حيدر خلف سلمان. دور الأمن المجتمعي في تحقيق الآثار التربوية لمواجهة التطرف نظرة فكرية معاصرة. المؤتمر الدولي النفسي التربوي، 2024، ١: 952-935.

١٤) خدوري، مجيد، مفهوم العدل في الإسلام، دار الحصاد للنشر والتوزيع، سوريا، ١٩٩٨.



- (١٥) الخزاعي، حسين، الأمن والمخابرات في الفقه الإمامي، مركز الهدف للدراسات، سلسلة الرسائل الجامعية، منشورات المحبين، ٢٠١٣م.
- (١٦) د. أحمد مختار، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٨.
- (١٧) د. علي الدين هلال، الأمن القومي العربي- دراسة في الأصول، بحث في مجلة شؤون عربية، العدد (٣٥).
- (١٨) الذهبي، جاسم محمد، مبادئ الإدارة الأسس النظرية وأهم القضايا التطبيقية، جامعة بغداد، كلية الإدارة والاقتصاد، ١٩٨٨.
- (١٩) الرازي، محمد بن ابي بكر بن عبد القادر، مختار الصحاح، دار الرسالة، الكويت، ١٩٨٣م.
- (٢٠) رشدي محمد عليان وقحطان عبد الرحمن الدوري، أصول الدين الإسلامي، مطبعة دار الحكمة، بغداد، ١٩٩٠م.
- (٢١) الري شهري، محمد محمدي، ميزان الحكمة، مطبعة الإعلام الإسلامية، قم.
- (٢٢) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الكشف عن حقائق غوامض التنزيل، دار الكتاب العربي- بيروت، ١٩٨٧.
- (٢٣) زنجاني. عباس عميد، الفكر السياسي في الإسلام (المبادئ والأطر العامة)، مركز الحضارة للتنمية، ٢٠١٠.
- (٢٤) الساعدي، نوري حاتم، النظام السياسي في الإسلام، الطبعة الأولى، ٢٠١٣م.
- (٢٥) سجاد ايزدهي، الرقابة على السلطة في الفقه السياسي، تحقيق رضا شمس الدين، مركز الحضارة للتنمية، ٢٠١٣.



- (٢٦) السديري، توفيق بن عبد العزيز، الإسلام والدستور، وكالة المطبوعات والبحث العلمي، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة الأولى، ٢٠٠٥.
- (٢٧) سعيد، اللواء عدلي حسن، الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، الدار القومية، القاهرة، ١٩٧٧م.
- (٢٨) السلمي، لأبي محمد عز الدين، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢٩) السيوطي، جلال الدين، الدر المنثور في التفسير بالمأثور: تحقيق: مركز هجر للبحوث، مصر، ٢٠٠٣ م.
- (٣٠) شلبي، أحمد، موسوعة التاريخ الإسلامي: مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨٦.
- (٣١) الشمري، د. عبد الكريم سلمان، مشكلة العلم الإلهي في الفكر الاسلامي، بيت الحكمة، بغداد، ٢٠٠٩م.
- (٣٢) الشيرازي، ناصر مكارم، الأمثل، مدرسة الإمام علي بن أبي طالب، قم، ٢٠٠٦.
- (٣٣) الصاوي، د. صلاح، التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، دار الإعلام الدولي، ٢٠١١م.
- (٣٤) الصفار، فاضل، الحرية السياسية، دار العلوم للطباعة، بيروت، ط٢، ١٩٩٦.
- (٣٥) الطباطبائي، محمد حسين، تفسير الميزان: مؤسسة الاعلى للمطبوعات، بيروت، ١٩٩٧.
- (٣٦) الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار المرتضى، بيروت، ٢٠٠٦م.



- (٣٧) الطريحي، فخر الدين، مجمع البحرين، تحقيق السيد أحمد الحسين، منشورات المكتبة الرضوية- طهران، ١٣٨٦هـ.
- (٣٨) عباس أبو شامة، الأمن الصناعي، جامعة الأمير نايف، الرياض، ١٩٩٩م.
- (٣٩) عمار باسم صالح، ومحمد اسماعيل هاش. (٢٠٢٣). الانحراف العقدي عوامله ومظاهره من منظور قرآني . Misan Journal of Academic Studies, 22(45).
- (٤٠) عمار باسم صالح، وم.د.جبار موسى محمد. "تنمية حياة الانسان ودورها في تحقيق التوازن المجتمعي Journal of Al-Ma'moon". Journal of Al-Ma'moon College 1.special edition (2023).
- (٤١) عمار باسم صالح، ويوسف عبد زيد صياح. "تعزيز دور الامن الفكري في إشاعة روح المواطنة- نظرة فكرية معاصرة Basic". Education College Magazine For Educational and Humanities Sciences 15.62-1 (2023).
- (٤٢) عمار باسم صالح. "مقاربة فكرية عن الامن ودورة في تحقيق البعد الغائي في الفكر السياسي المعاصر Journal of Islamic Sciences (22259732) 1.26 (2020)".
- (٤٣) عمار باسم صالح. (٢٠٢٤). مواجهة الفكر الاسلامي للتطرف نظرة معاصرة Sumer University Journal of Humanity Science.
- (٤٤) عمار باسم صالح. الحضارة الاسلامية ودورها في تعزيز قيم المواطنة. مجلة الباحث للعلوم الإسلامية. 1.1, 2021.
- (٤٥) الغضبان، الدكتور منير محمد، المنهج الحركي للسيرة النبوية، دار الوفاء للطباعة والنشر - القاهرة، ٢٠٠٦م.

- (٤٦) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، العين، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣.
- (٤٧) الفضلي، عبد الهادي، خلاصة علم الكلام، دار المؤرخ العربي- بيروت، ١٩٩٣م.



- (٤٨) الفيروزآبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٨.
- (٤٩) الكيالي، د. عبد الوهاب، الموسوعة السياسية، المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- (٥٠) مجموعة المؤلفين، وثيقة المدينة، دراسات في التأصيل الدستوري في الإسلام، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، ٢٠١٤م.
- (٥١) محمد مرسي، الأمن من منظور إسلامي (مفهومه ميادينه مقوماته)، مجلة الجندي المسلم، القاهرة.
- (٥٢) محمد مهدي شمس الدين، في الاجتماع السياسي الإسلامي، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ١٩٩٩.
- (٥٣) مصطفى، محمد، نظريات الحكم والدولة: مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٢.
- (٥٤) المناوي، محمد بن تاج العارفين، التوقيف على مهمات التعاريف، عالم الكتب، القاهرة، ١٩٩٠.
- (٥٥) المنفلوطي، د. احمد عبد العظيم محمد، نحو منهج إسلامي في الفكر الإداري، سلسلة إسلاميات رقم (٢٠)، المؤسسة العربية الحديثة، القاهرة.
- (٥٦) المياحي، عبد الأمير كاظم، التنمية في الاقتصاد الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الشريعة، بغداد، ١٩٨٧م.
- (٥٧) النبهان، محمد فاروق، شرعية تدخل الدولة في الشؤون الاقتصادية في نظر الإسلام، بحث منشور في ندوة الاقتصاد الإسلامي، المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، معهد البحوث والدراسات العربية، بغداد، ١٩٨٣م.
- (٥٨) نكري، القاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد، دستور العلماء (جامع العلوم في اصطلاحات الفنون): دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٠م.



- ٥٩) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، الصحيح، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.
- ٦٠) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، مطبعة الموسوعة الفقهية، الكويت، ١٩٨٦م.

الهوامش:

- (١) سورة المزل: ١٠.
- ٢ ينظر: مختار الصحاح، الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، دار الرسالة، الكويت، ١٩٨٣م: ص (٣٥٤)، مادة: (هجر)، ولسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم، ط الدار المصرية- ١٩٩٤، (٦/٣٠٦)، مادة: (هجر)، والمصباح المنير: ص (٣٧٦)، مادة: (هجر).
- (٣) هو الامام الحافظ العلامة زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن عبد الرحمن بن الحسن محمد بن أبي البركات مسعود السلمي البغدادي الدمشقي الحنبلي أبو الفرج الشهير بابن رجب، ولد سنة ٧٣٦هـ - ١٣٣٦م، وتوفي سنة ٧٩٥هـ - ١٣٩٣م، ودفن بالبواب الصغير. ينظر: الأعلام (٣/٢٩٥)، وترتيب الأعلام على الأعوام (١/٤٩٣).
- (٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري: (١/٣٩) الحافظ ابن رجب الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) تحقيق: مجموعة، ط: الأولى، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- (٥) ينظر: تقسيم المعمورة في الفقه الاسلامي وأثره في الواقع: عبد الله بن يوسف الجديع، ط: الأولى، مؤسسة الريان، لبنان، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص (٣٠).
- (٦) سورة النساء: ٩٧.
- (٧) موسوعة السياسة (٧/٦٧): عبد الوهاب الكيالي وآخرون، ط: الأولى، المؤسسة العربية، للدارسات والنشر، بيروت، (د.ت).
- (٨) المصدر السابق: (٧ / ٦٧ - ٦٨).
- (٩) ينظر: القانون الدولي العام: د.علي صادق أبو هيف، مطبعة نور السلام، الإسكندرية، (د.ت)، ص (٢٥٢).
- (١٠) العين: الفراهيدي، ٨ / ٣٨٨، مادة (أمن) ؛ والصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، ٥ / ٢٠٧١، مادة (أمن) ؛ والقاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ) ص ١١٧٦، مادة (الأمن).



(١١) لسان العرب، ابن منظور، ٢٤/١٢، مادة (أمن)، والمعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى وآخرون، ٢٨/١.

(١٢) التعريفات، الجرجاني، ص ٣٧.

(١٣) موسوعة السياسة، د. عبد الوهاب الكيالي وآخرون، ٣٣١/١.

١٤ عمار باسم صالح. "مقاربة فكرية عن الامن ودورة في تحقيق البعد الغائي في الفكر السياسي المعاصر". Journal of Islamic Sciences (22259732) 1.26 (2020).

(١٥) ينظر: جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن: المغذوي، ٣٩/٣٩٣ - ٣٩٤.

(١٦) سورة البقرة: الآية (١٢٥).

(١٧) الدر المنثور في التفسير بالمأثور: السيوطي، ٢/٢١١.

(١٨) تفسير ابن كثير، ٢/٥٠٩.

(١٩) المصدر نفسه، ٢/٥٧٦.

(٢٠) هو العلامة المفسر اللغوي أبو القاسم الحسين بن محمد بن المفصل الراغب الأصفهاني اختلف في ولادته وفي سنة وفاته، و رجح البعض وفاته بسنة (٥٠٢هـ)، صاحب التصانيف العديدة. ينظر: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: (٢٩٧/٢) جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: الاولى، دار الفكر/لبنان، ١٩٦٥م، ومعجم المؤلفين: (٦٤٢/١).

(٢١) الذريعة الى مكارم الشريعة: العلامة الراغب الاصفهاني: تحقيق: أ.د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، ط: الاولى، دار السلام/مصر، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، ص (٢٦٩).

(٢٢) ينظر: علم الاجتماع السكاني: مصدر سابق، ص (٢٧٣).

(٢٣) ينظر: الأمن القومي العربي: صباح محمود محمد، طبع مؤسسة دار الكتاب للطباعة والنشر، بغداد، ١٩٨٠م، ص (٨٥).

٢٤ أ.م.د. عمار باسم صالح. الحضارة الاسلامية ودورها في تعزيز قيم المواطنة .مجلة الباحث للعلوم الإسلامية، 1.1، 2021.

(٢٥) للمزيد ينظر: هجرة العقول: د.رياض عواد، ط: الأولى، دار الملتقى للنشر، قبرص، ١٤٢٤هـ - ١٩٩٥م، ص (١١)، وهجرة الكفاءات العلمية من مصر: د.سنية عبد الوهاب

صالح، ط: بدون، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٠ م، ص (٥٥).

(٢٦) هجرة الكفاءات العلمية: مصدر سابق، ص (٥٦).



(٢٧) هو النبي سليمان ابن النبي داود، امام الحكماء، آتاه الله تعالى حكما وعلماء، وجمع الله تعالى له بين النبوة والملك كما جمع لأبيه، وزاده ملكا عظيما لم ينله أحد قبله، سخر الله له الريح تجري بأمره وتدبيره رخاء، أي: بسهولة حيث اراد، غدوها ورواحها شهر، و ورد قصته في مواضع عديدة من القرآن الكريم، في سورة الأنبياء/ ٧٨ — ٧٩، وسبأ/ ١٢—١٤، والنمل/ ١٥ — ٤٣، و ص/ ٣٠ — ٣٩.

ينظر: تحفة النبلاء من قصص الأنبياء: للإمام الحافظ ابن كثير، انتخاب: الإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، تحقيق: غنيم بن عباس، ط: الأولى، مكتبة التابعين/القاهرة، ١٤١٩ هـ — ١٩٩٨ م، ص (٣٩٧).

(٢٨) ينظر: حكم أفسى من الموت: سليم البصون، مقالة منشورة في جريدة الأنباء أورشلليم القدس، س: ١٩٧٩/٥/٩ م، متوفرة على الموقع الالكتروني:

www.akhbaar.org/hom/2011/05/109646.html). ومن الجدير بالذكر: أن

إسناد شيء إلى الأنبياء (عليهم السلام) يجب أن يستند إلى سند قوي، ولكنني بعد البحث و التقصي، لم أعثر على هذه القصة في المصادر.

(٢٩) ينظر: الإعلام الأمني و الوقاية من الجريمة: علي فايز الجحني، ص ٢٠٨.

(٣٠) الأمن من منظور إسلامي (مفهومه ميادينه مقوماته): محمد مرسى، ص ٣٥.

(٣١) ينظر: الأمن الصناعي، عباس أبو شامة، ص ٢٩-٣٠.

(٣٢) النظام السياسي في الإسلام، نوري حاتم الساعدي، ص ١٩٨.

(٣٣) النظام السياسي في الإسلام: نوري حاتم الساعدي، ص ١٩٩.

٣٤ إسماعيل دهله هاشم سعيد، عمار منصور عبد النبي صالح، عمار باسم صالح. مفهوم الاصلاح وفق المنظور الفكري الاسلامي، Tasnim International Journal for Human, Social and Legal Sciences, 2024, 3.2: 202-213.

٣٥ عمار باسم صالح and يوسف عبد زيد صياح. "تعزيز دور الامن الفكري في إشاعة روح المواطنة-نظرة فكرية معاصرة" Basic Education College Magazine For Educational and Humanities Sciences 15.62-1 (2023).

(٣٦) ينظر: مقدمة ابن خلدون: (٥٤/١).

(٣٧) اللزوميات: أو لزوم ما لا يلزم هي أحد الديوانين الفلسفيين لأبي العلاء، وهي مقطعات، أو قصائد غير مطولة، ينتقد فيها الدين والدولة والناس والطبيعة! ينظر: المنتخب من



- اللزوميات نقد الدولة والدين والناس: هادي العلوي، ط: الأولى، مركز الأبحاث والدراسات الاشتراكية في العالم العربي، ١٩٩٠م، ص (٥).
- (٣٨) مما يجدر ذكره: أن بعض الناقلين لهذا البيت نسبوه الى الشاعر الشهير المتنبي (ت ٣٥٤هـ)، ولكنني تصفحت ديوانه فما عثرت عليه، وبعد البحث عنه وجدته في ديوان أبي العلاء المعري (ت ٤٤٩هـ).
- ينظر: شرح اللزوميات: (٩٢/٣) نظم أبي العلاء أحمد بن عبدالله بن سليمان المعري المتوفى (٤٤٩هـ - ١٠٥٧م) تحقيق: لجنة بإشراف: د.حسين أنصار، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٤م، البيت رقم (٢).
- ٣٩ أ.د.حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.عمار باسم صالح، وم.د.حيدر خلف سلمان. (٢٠٢٤). دور الأمن المجتمعي في تحقيق الآثار التربوية لمواجهة التطرف نظرة فكرية معاصرة، المؤتمر الدولي النفسي التربوي، ١، 952-935.
- ٤٠ أ.م.د.عمار باسم صالح، وم.د.جبار موسى محمد. "تتمية حياة الانسان ودورها في تحقيق التوازن المجتمعي". Journal of Al-Ma'moon College 1.special edition (2023).
- (٤١) سورة قريش: ٣- ٤.
- (٤٢) سورة الحجر: ٤٦.
- ٤٣ أ.د.حيزومة شاكر رشيد، أ.م.د.عمار باسم صالح، م.د.حيدر خلف سلمان. دور الأمن المجتمعي في تحقيق الآثار التربوية لمواجهة التطرف نظرة فكرية معاصرة، المؤتمر الدولي النفسي التربوي ، 2024, 1: 952-935.
- (٤٤) ينظر: خطاب الأمن في الإسلام وثقافة التسامح والوئام: د.عبد الله الشيخ المحفوظ ولد بيه، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، ط: الأولى، الرياض، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م، ص(٢٢) وما بعدها، والأمن مسؤولية الجميع رؤية مستقبلية: ورقة عمل مقدمة لندوة (المجتمع والأمن) المنعقدة بكلية فهد الأمنية بالرياض في ٢١ - ٢٤/٢/١٤٢٥هـ، إعداد العقيد الدكتور: هاشم محمد الزهراني، ص(٣)، ومدخل الى فقه النعمة: عبد الإله ميقاتي، ط: الأولى، دار البشائر الإسلامية، بيروت- لبنان، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص(٢٧٤).
- (٤٥) سورة الذاريات: ٥٦.
- (٤٦) سورة هود: ٦١.



- ٤٧ عمار باسم صالح، ومحمد اسماعيل هاش. (٢٠٢٣). الانحراف العقدي وعوامله ومظاهره من منظور قرآني. *Misan Journal of Academic Studies*, 22(45).
- (٤٨) ينظر: نظرية الحق في الفقه الإسلامي: أ.د. عبد الستار حامد الدباغ، ط: الأولى، ديوان الوقف السني، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، ص(٧٧).
- (٤٩) رواه الترمذي في جامعه، ك: الزهد، ب(٣٤)، برقم (٢٣٤٦)، ص(٣٨٦)، وحسنه، وابن ماجه في سننه، ك: الزهد، ب القناعة، برقم (٤١٤١)، وورد الحديث بلفظ ((من أصبح آمناً في سربه، معافى في جسده، عنده طعام يومه....)) في الأدب المفرد: للبخاري، ب(من أصبح آمناً في سربه)، برقم (٣٠٠)، ص (١١٨)، وفي صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ك: الرقائق، ب: ذكر الإخبار عن طيب الله عيشه في هذه الدنيا، برقم (٦٧١)، (٥٤٥/٢ - ٥٤٦) تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط: الثالثة، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٥٠ عمار باسم صالح. (٢٠٢٤). مواجهة الفكر الاسلامي للتطرف نظرة معاصرة Sumer University Journal of Humanity Science.
- (٥١) الأمن مسؤولية الجميع (رؤية مستقبلية): مصدر سابق، ص (٣-٤).